



جمعية الشعبية الخيرية للخدمات الاجتماعية بمحافظة الأحساء
مبادرة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب



مقدمة :-

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣ هـ ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق :-

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية .

البيان :-

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب :

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية .
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات .
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب ورفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة .
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة .
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية .
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب .



٧. الإعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات .

٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي .

٩. السعي في إيجاد عمليات ربط إلكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها .

المسؤوليات :-

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الأطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها ، والإلتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية .

على الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها .

تحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إلتزامهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

المراجع :-

أعتمد مجلس إدارة الجمعية في محضر إجتماعه السادس للعام ١٤٤٢هـ سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب في تاريخ ٢٥/٠٣/١٤٤٢هـ .

وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب .



- يمكنك الاتصال بنا دائماً للأجابة عن استفساراتكم بخصوص هذه السياسة من خلال هاتف الجمعية رقم ٠١٣٥٣١٥٩١٥ أو فاكس الجمعية رقم ٠١٣٥٣٠١٧٠١ أو جوال الجمعية ٠٥٥٥٩٦٥٨٦٠ أو عبر البريد الإلكتروني للجمعية أو موقعها الإلكتروني

alshba_ber@hotmail.com

alshba.ber@gmail.com

www.alshba-ber.org.sa

بتواصلكم نسعد

إعداد وتقديم نائب رئيس مجلس الإدارة

فضيلة الشيخ

أخوكم / صالح أحمد حسين السبيعي

بعد الإطلاع على السياسات ومناقشتها في الحضر السادس لشهر ربيع أول للعام

١٤٤٢هـ تم التوقيع عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة

م	أسم العضو	المنصب	التوقيع
١	صالح أحمد حسين السبيعي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٢	فهد محمد عيسى السبيعي	أمين الصندوق	
٣	سلطان فهد سالم العواد	رئيس اللجنة الاجتماعية	
٤	عبدالله سالم سليم العواد	عضو	
٥	سالم عبدالله سالم الرويشد	عضو	
٦	محمد بدر محمد العواد	عضو	
٧	خالد فهد سالم العواد	عضو	

رئيس مجلس الإدارة

صالح حمد صالح السبيعي

الختم

الرسمي

الأمين العام

راشد أحمد صالح السبيعي